



NATIONAL INSTITUTE OF LASER ENHANCED SCIENCES

N. I. L. E. S
Cairo University



جامعة القاهرة

دليل الأخلاقيات المهنية



جامعة القاهرة
المعهد القومي لعلم الليزر
٢٠٢٢



فهرس المحتويات

٢	المقدمة
٢	رؤية المعهد
٢	رسالة المعهد
٣	المادة رقم (٢٣) من لائحة الدراسات العليا للمعهد القومي لعلوم الليزر – جامعة القاهرة (٢٠١٦) - ٣
٤	١- بنود دليل الاخلاقيات المهنية للمعهد القومي لعلوم الليزر – جامعة القاهرة
٤	١-١ البند الأول: المنفذون للميثاق
٤	١-٢ البند الثاني: أهداف الميثاق
٤	١-٣ البند الثالث: مبادئ الميثاق
٦	١-٤ البند الرابع: نصوص الميثاق
٨	١-٥ البند الخامس: المبادئ الخاصة بالبحث العلمي والعمل الميداني فى إستطلاعات الرأى العام وغيرها
٩	١-٦ البند السادس: المؤشرات الدالة
٩	١-٧ البند السابع: المتطلبات الأساسية
١٠	٢- ميثاق الأخلاقيات المهنية بالمعهد القومي لعلوم الليزر
١١	مواد ميثاق الاخلاقيات المهنية
١١	٢-١ المادة الأولى: أهداف الميثاق
١١	٢-٢ المادة الثانية: رسالة التعليم الجامعى
١٢	٢-٣ المادة الثالثة: مبادئ عامة
١٤	٢-٤ المادة الرابعة: عضو هيئة التدريس
١٧	٢-٥ المادة الخامسة: حقوق وواجبات الطلاب
٢٠	٢-٦ المادة السادسة: حقوق وواجبات الإداريين والفنيين داخل المعهد
٢٢	ملحقات



المقدمة

يحتوى دليل الأخلاقيات المهنية للمعهد على الميثاق الأخلاقى للمهنة ويهدف إلى إزدياد البحوث العلمية للإرتقاء بالأداء الجامعى واحترام المعايير الأكاديمية المنظمة لها. لذا يجب أن تترجم هذه المبادئ والمعايير إلى سلوك وإجراءات ونظم وممارسات تطبق على كل أعضاء المعهد كأسرة واحدة، وبالتالي يجب أن يشكل مشروع هذا الميثاق أداة مرجعية ترسم المبادئ الكبرى التى تواجه الحياة داخل الجامعة وتستمد منها القواعد السلوكية والنظم العديده المنبثقة عنها.

رؤية المعهد

أن يكون للمعهد القومى لعلوم الليزر بجامعة القاهرة الريادة إقليميا وعالميا في التعليم بعد الجامعى والبحوث في مجال علوم الليزر وتطبيقاته المختلفة في خدمة المجتمع.

رسالة المعهد

أن يقوم المعهد بإعداد كوادر متميزة من الباحثين والمهنيين قادرة على المنافسة على المستوى المحلى والمستوى الإقليمي في مجالات علوم الليزر وتطبيقاته الصناعية والطبية والزراعية والبيولوجية والبيئية وإجراء البحوث الأساسية والتطبيقية في المجالات السابقة في خدمة المجتمع وتنمية البيئة



**المادة رقم (٢٣) من لائحة الدراسات العليا للمعهد القومي لعلم الليزر –
جامعة القاهرة (٢٠١٦)**

وهي المادة الخاصة بقواعد معالجة الخلافات والتي تنص علي:

أ- المبدأ العام في فض الخلافات يقضي بحل النزاع داخل القسم العلمي أولاً، فإن تعذر ذلك فيتم اللجوء لإدارة المعهد وفي حال تعذر حسم الخلاف يتم اللجوء إلي إدارة الجامعة ولايجوز تخطي الترتيب السابق.

ب- في حال وجود خلاف بين المشرفين أو بين أحد المشرفين والطالب وفي حال إختلاف المشرفين علي جدية وجدوي استمرار الطالب في البحث أو صلاحية الرسالة يتم الاحتكام إلي لجنة تضم ثلاثة من كبار الاساتذة يقترحها مجلس القسم العلمي المختص وبموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس المعهد.

ت- يشكل مجلس المعهد لجنة ثلاثية من الحكماء المشهود لهم بالرأى الصائب يتم الاحتكام اليهم لمعالجة الخلافات ذات الطبيعة البيئية في دليل الأخلاقيات المهنية.



١- بنود دليل الاخلاقيات المهنية للمعهد القومي لعلوم الليزر – جامعة القاهرة

ويتمثل دليل الاخلاقيات المهنية للمعهد القومي لعلوم الليزر – جامعة القاهرة في ٧ بنود وهى:

١-١ البند الأول: المنفذون للميثاق

يلتزم كافة أعضاء المعهد بهذا التنظيم المهني، سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو الإداريين والفنيين والعمال والطلاب، ويتخذ المعهد الإجراءات اللازمة للتأكد من أن الأعضاء كلهم يخضعون لمبادئ هذا الميثاق ويلتزمون به.

٢-١ البند الثاني: أهداف الميثاق

تم صياغة هذا الميثاق لمساعدة العاملين بالمعهد على الإلتزام بالمعايير المهنية وطمأنة كافة الأطراف المتعاملة معها إلى أن كافة أنشطة المعهد العلمية والبحثية والتعليمية تتم وفقاً للطرق والأساليب المهنية والأخلاقية.

٣-١ البند الثالث: مبادئ الميثاق

ينطوى الميثاق على عدة مبادئ أخلاقية وتتمثل فى:

١-٣-١ الشفافية والمحاسبة:

تعنى مصداقية المعهد إزاء الجهات المختلفة التى يتعامل معها والمعنية بها، وتتحقق الشفافية من خلال الإعلان عن الأنشطة المختلفة التى تقوم بها وأهدافها ومصادر



تمويلها، أما عن المحاسبة فإن اعتمادها يعني أن تتوفر إمكانية محاسبة القيادات والمسؤولين عن أدائهم ونشاطهم الوظيفي.

١-٣-٢ الأداء المهني المتميز:

ويتم ذلك من خلال إرساء تقاليد راسخة تحترم الأداء المتميز وتقبل التنوع والاختلاف وتعترف بآليات محددة لصنع السياسات، وهي من عوامل تدعيم الثقة داخل المعهد وبينه وبين عملائه، كما تساعد هذه الثقة بدورها على سيادة روح التعاون الإيجابي والتنسيق داخل الأقسام المختلفة بين بعضها البعض.

١-٣-٣ تدعيم العمل الجماعي وروح الفريق:

إن لفريق العمل طريقة للتأثير في العلاقات بين الأفراد والمبنية على إنكار الذات والتي هي من أساسيات روح الفريق والتخلي عن الأنانية والنرجسية والتي تؤدي إلى رفع أداء الفريق نحو الأفضل وتوحيد جهودهم نحو المهام الموكلة إليهم للوصول إلى تحقيق الأهداف بأفضل الطرق والسبل الممكنة.

١-٣-٤ نشر مناخ الثقة داخل المعهد:

وذلك من خلال إصلاح بيئة العمل والتدعيم عن طريق الحوافز، ومراجعة القرارات والإجراءات التصحيحية، والتجاوب مع النقد الموضوعي للقرارات، تأكيد المساواة في الحقوق والواجبات، المشاركة في صنع القرار، والشفافية في نقل المعلومات والتعاون الفعال من أجل صالح المعهد والعملية التعليمية والبحثية بكافة جوانبها.

١-٣-٥ الإدارة السليمة للخلافات والصراعات خلال الأزمات:

وذلك عبر وجود إطار قيمي أخلاقي يتمثل في مجموعة القيم والمعايير التي يلتزم بها أعضاء المعهد سواء في إدارة العلاقات فيما بينهم أو بينهم وبين الإدارة أو بينهم وبين العاملين والطلاب، كذلك عبر الالتزام بقيم التنافس والتعاون واللجوء إلى الطرق



السليمة فى إدارة الخلافات التى تنشأ من جراء المعاملات المختلفة، وكذلك القبول بالتعدد والاختلاف فى الفكر والرؤى والمصالح.

١-٣-٦ العدالة والتوازن:

وذلك باختيار القيادات وفقا لمعايير معلنة وعادلة ومتوازنة ووفقا لخبراتهم وكفاءتهم العلمية والإدارية، وكذلك اتخاذ كافة الإجراءات التصحيحية لمعالجة أى ممارسات غير عادلة.

١-٣-٧ الجدارة والاستحقاق وتمكين الشباب:

وذلك من خلال تطوير قدرات الباحثين من خلال الدورات التدريبية، وفتح قنوات التبادل العلمي وإيفاد البعثات، ودعم مشاركتهم فى وضع السياسات والتخطيط وصنع القرار، تعزيز دورهم ومسئوليتهم المجتمعية، وإدماجهم فى الأنشطة المتعددة داخل المعهد وخارجه.

١-٣-٨ بناء القدرات المؤسسية:

وذلك من خلال تعزيز قدرة المعهد على بناء شراكه مع المحيط الخارجى، التدريب والإدارة الفاعلة لزيادة الكفاءة والفاعلية.

١-٤ البند الرابع: نصوص الميثاق

يتعهد أعضاء المعهد القومي لعلوم الليزر بما يلي:

- ١) العمل وفقاً للمبادئ الأخلاقية وأن يسلكوا الطرق المهنية الأخلاقية وكذلك عدم القيام بأى عمل من شأنه أن يسيئ لسمعة المعهد كمؤسسة محليا ودوليا.
- ٢) تطبيق المعايير الأخلاقية فى كافة أشكال العلاقات والمعاملات والوظائف داخل المعهد. إذ يلتزم الأعضاء بتطبيقها على المستوى البحثى والتعليمي والعلمى والإنسانى والمهنى.



- ٣) يلتزم الأعضاء بالإجراءات اللازمة والكفيلة بتجنب تعارض المصالح والاهتمامات مع العملاء والعاملين ومنع إندلاع هذه الصراعات في مهدها.
- ٤) يجب أن لا يعطى الأعضاء معلومات خاطئة ومبالغ فيها حول مهاراتهم وخبراتهم أو حول قدرات المعهد.
- ٥) يتخذ الأعضاء الإجراءات الكفيلة بإدراج الأخلاقيات في كافة المحتويات العلمية التي يتم تدريسها (التحرير/ الرأي العام/ مناهج البحث).
- ٦) يراعى الأساتذة تقديم قذوة حسنة لطلابهم سواء في القول أو السلوك.
- ٧) يلتزم الأعضاء باحترام قواعد الملكية الفكرية في كافة ممارستهم البحثية والتعليمية والتدريسية.
- ٨) يجب على الأكاديميين وجميع الخاضعين للميثاق إحترام بعضهم البعض وعدم توجيه أى انتقادات غير مهذبة لزملائهم وعدم إلقاء الإتهامات جزافاً
- ٩) بدون دليل على أن يتخذ ذلك الشكل القانونى حرصاً على عدم تشويه السمعة ومنعاً لنشر الشائعات.
- ١٠) يحظر على الأعضاء الإستفادة بدون إذن كتابى من الأعمال غير المنشورة أو الأبحاث التي يقدمها الطلاب وتوفير الشفافية في إجراءات البحث العلمي والموضوعية وعدم جمع المادة لأغراض غير علمية.
- ١١) يجب أن يتخذ الأعضاء خطوات عملية لتقديم أبحاث مع قواعد ومبادئ أخلاقيات المهنة.
- ١٢) يجب أن يتأكد الأعضاء من عدم إستخدام أى معلومات بصورة غير مشروعة ولأهداف غير قانونية.
- ١٣) يجب أن يحافظ الأكاديميون كباحثين على سرية كل السجلات الخاصة بالأبحاث العلمية التي يقومون بها أو يمتلكونها (في حالة وجود عمل بحثى جماعى).



١٤) يجب أن يتخذ الأعضاء كافة الإجراءات اللازمة لضمان عدم خرق قواعد هذا الميثاق سواء من قبلهم أو من قبل الآخرين بصورة مقصودة أو غير مقصودة، وذلك من خلال الإعلام به والوعى به ونشره بصورة كافية.

١-٥ البند الخامس: المبادئ الخاصة بالبحث العلمي والعمل الميداني فى إستطلاعات الرأى العام وغيرها

- العمل وفقاً للقوانين والتشريعات المحلية والعالمية.
- يتصرف الباحث بطريقة أخلاقية وألا يقوم بأى عمل من شأنه الإضرار بسمعة المعهد وإسمه.
- تعاون الباحث اختياري ويجب ألا يتم خداعه بأى صورة من الصور حول الموضوع وأهدافه والجهات الممولة.
- الحرص على عدم الإضرار بالباحث الذى يتعاون مع المعهد بأى صورة من الصور.
- عدم استخدام البيانات والمعلومات لأى أغراض أخرى بخلاف تحقيق الأهداف التى يريدها العميل فقط (لن تتكون قاعدة بيانات أو استخدام الإستبيان فى بحث آخر إلخ).
- يتأكد الباحث من أن الأنشطة والمعلومات سيتم توثيقها ووضع تقارير عنها بصورة دقيقة وبموضوعيه وشفافية بطريقة ملائمة.
- لا يجب على الباحثين أن يعطوا معلومات خاطئة عن خبراتهم ومهارتهم أو مؤسساتهم.



- يجب ألا يتصرف الباحث بطريقة تتسبب فى إحراج المعهد وتعرض سمعته للخطر (بيع البيانات).

٦-١ البند السادس: المؤشرات الدالة

يتم تقييم مدى الالتزام بميثاق أخلاقيات المهنة من خلال حصر وتقييم المؤشرات التالية:

- عدد الانتهاكات التى تمت.
- عدد الخلافات التى وقعت بين أعضاء المعهد من مختلف الفئات والقطاعات
- عدد المشكلات التى تم حلها.
- عدد المشكلات التى تم تصعيدها لجهات أعلى (الجامعة/ مجلس الدولة ...)
- الإجراءات التى تم اتخاذها لمنع خرق الميثاق.
- عدد الجزاءات التى تم توقيعها على المخالفين.
- عدد الشكاوى المقدمة.
- مدى رضا العاملين عن بيئة العمل ووجود علاقات سليمة بين الزملاء.
- دور لجنة الحكماء.

٧-١ البند السابع: المتطلبات الأساسية

حتى تتوافر مقومات الالتزام بميثاق الاخلاقيات المهنية، يجب مراعاة التالي:

- توافر الوعى بأهمية الميثاق.
- إحترام مبدأ العدالة والمساواة فى الحقوق والواجبات.
- مشاركة الأعضاء والعاملين فى صياغة الميثاق ومتابعة تنفيذه وتقييم باستمرار.



- إدماج الأعضاء الجدد من معاونين وعاملين فى المعهد والتوعية بمبادئه الأخلاقية.
- توافر قاعدة بيانات أساسية عن المعهد والمستهدفين وخصائصه والتحديات التى يواجهها وإدارة العلاقات والمسئوليات والأزمات والشفافية وتدفق المعلومات واتاحتها للجميع لتحقيق أقصى مصادقية ممكنه.

٢- ميثاق الأخلاقيات المهنية بالمعهد القومى لعلوم الليزر

إن ميثاق الأخلاقيات المتبع فى المعهد القومى لعلوم الليزر والذى يستدعى إلى تعريف المصطلحات الآتية:

(أ) أخلاقيات مهنة التعليم الجامعي:

السجايا الحميدة والسلوكيات الفاضلة التى يتعين أن يتحلى بها العاملون فى حقل التعليم الجامعى فكراً وسلوكاً أمام الله ثم أمام ولاة الأمر أنفسهم والآخرين ويترتب عليهم واجبات أخلاقية.

(ب) عضو هيئة التدريس:

عضو هيئة التدريس والقائمون على العمل الجامعى من الهيئة المعاونة وحتى الإدارة العليا ونحوهم.

(ت) الطالب:

الطالب والطالبة فى قطاع التعليم الجامعى ومرحلة الدراسات العليا وما فى مستواها.



يحتوى ميثاق الأخلاقيات بالمعهد القومى لعلوم الليزر على المواد التالية:

٢-١ المادة الأولى: أهداف الميثاق

يهدف الميثاق إلى تعزيز إنتماء عضو هيئة التدريس لرسالته ومهنته والارتقاء بها والإسهام فى تطوير المجتمع المحيط بالجامعة وتنمية البحث العلمي والعمل على تطوير العملية التدريسية والفاعلية التعليمية مما يعود بعظيم الأثر والنفعة نحو طلابه وشدهم إليه والإفادة منه وذلك من خلال الآتى:

- أ- توعية عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة بأهمية المهنة ودورها فى بناء مستقبل وطنه.
- ب- الإسهام فى تعزيز مكانة عضو هيئة التدريس العلمية والاجتماعية.
- ت- تحفيز عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونه وكذا الاداريين على أن يتمثل قيم مهنته وأخلاقها سلوكاً فى حياته.

٢-٢ المادة الثانية: رسالة التعليم الجامعى

- أ- التعليم الجامعى رسالة تستمد أخلاقياتها من أخلاق المجتمع ومبادئ حضارتنا وتوجب على القائمين بها أداء حق الانتماء إليها إخلاصاً فى العمل وصدقاً مع النفس والناس وعطاء مستمراً لتنشيط البحث العلمي وتطويره ولنشر العلم وفضائله.
- ب- عضو هيئة التدريس صاحب رسالة يستشعر عظمتها ويؤمن بأهميتها ويؤدي حقها بمهنية عالية.



ت- اعتزاز عضو هيئة التدريس بمهنته وإدارته المستمر لرسالته يدعوه إلى الحرص على نقاء السيرة وطهارة السرير حفاظاً على شرف مهنة التعليم الجامعي.

٢-٣ المادة الثالثة: مبادئ عامة

ويرسي ميثاق الأخلاقيات المهنية عدد من المبادئ العامة كما يلي:

أ- النزاهة والاستقامة

إن الصدق يبدأ بالشخص نفسه ثم يمتد إلى الآخرين ويجب أن يعكس تفعيل الأخلاقيات ممارسات مثالية.

ب- المسؤولية والكفاءة

تتطور المسؤولية والكفاءة بفضل تسيير ديمقراطي وأخلاقي يضمن توازناً محكماً بين الحاجة إلى قيادة وإدارة فعاليتين والحاجة إلى تشجيع مساهمة أعضاء أسرة المعهد من خلال إشراك الأساتذة والطلبة والباحثين والإداريين في عملية اتخاذ القرار.

ت- الاحترام المتبادل

يجب معاملة كل أعضاء أسرة المعهد باحترام وإنصاف والالتزام بالتصرف بنفس الطريقة مهما كان مكانتهم في الهرم الوظيفي.

ث- تحري الحقيقة والنقد البناء

إن الحقيقة والنقد البناء مبدآن أساسيان للبحث والنظر في المعارف التي ينتهجها المعهد إذ تقتضي الحقيقة توفر الكفاءة والملاحظة النقدية للوقائع والتجربة ومقابلة أوجه النظر ودقة المصادر والصرامة الفكرية كما يجب أن يقوم البحث العلمي على النزاهة الأكاديمية والتأثير الاجتماعي.



ج- الحرية الأكاديمية:

يعد هذا المبدأ أساس النشاط الاجتماعي باعتباره وسيلة لضمان التعبير عن الآراء النقدية من غير حذفها أو قمعها في ظل احترام حقوق الغير.

ح- الإنصاف:

الموضوعية والحيادية مطلبان أساسيان لضمان الإنصاف أثناء الامتحانات والتوظيف والعينات وكذا أثناء التقييم والترقية.

خ- الكفاءة:

يؤدي كل عضو في إدارة المعهد عمله باحترافية فهو المسئول على قراراته وتصرفاته وكذا عن الاستعمال السليم للموارد والمعلومات الموضوعية تحت تصرفه.

د- عدم التحيز:

على كل عضو في إدارة المعهد التحلي بالحيادية والموضوعية واتخاذ قراراته في إطار احترام القواعد المعمول بها وضمان معاملة منصفة للجميع وأداء وظائفه بمعزل عن كل صور الانحياز لطرف دون الآخر.

٢-٤ المادة الرابعة: عضو هيئة التدريس

٢-٤-١ عضو هيئة التدريس وأدائه المهني:

- عضو هيئة التدريس مثال للالتزام بمبادئ الأخلاق والنزاهة وتفعيل كل ذلك في جميع أقواله ووسطياً في تعاملاته وأحكامه.



- عضو هيئة التدريس يدرك أن النمو المهني واجب أساسي والثقافة الذاتية المستمرة منهج في حياته يطور نفسه وينمي معارفه منتفعاً بكل جديد في مجال تخصصه والتقنيات الحديثة في التدريس ومهاراته.
- يدرك عضو هيئة التدريس أن الإستقامة والصدق والأمانة والحلم والحزم والانضباط والتسامح وحسن المظهر وبشاشة الوجه سمات رئيسية في تكوين شخصيته.
- عضو هيئة التدريس يدرك أن الرقيب الحقيقي على سلوكه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضمير يقظ وحس ناقد وأن الرقابة الخارجية مهما تنوعت أساليبها لا ترقى إلى الرقابة الذاتية لذلك يسعى عضو هيئة التدريس بكل وسيلة متاحة إلى بث هذه الروح بين طلابه ومجتمعه ويضرب المثل والقُدوة في التمسك بها.
- يساهم عضو هيئة التدريس في ترسيخ مفهوم المواطنة لدى الطلاب وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.

٢-٤-٢ عضو هيئة التدريس وطلابه:

- العلاقة بين عضو هيئة التدريس وطلابه أساسها الرغبة في نفعهم وغمرهم بالمودعة الحانية وحارسها الحزم الضروري وهدفها تحقيق أقصى النفع للجيل المأمول للنهضة والتقدم.
- عضو هيئة التدريس قدوة لطلابه خاصة للمجتمع عامة وهو حريص على أن يكون أثره في الناس حميداً باقياً لذلك يستمسك بالقيم الأخلاقية والمثل العليا ويدعو إليها وينشرها بين طلابه والناس كافة ويعمل على شيوعها واحترامها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.



- عضو هيئة التدريس أحرص الناس على نفع طلابه حيث يبذل جهده كله في نقل المعرفة والمهارات التعليمية وتوجيههم وإرشادهم أكاديمياً.
- عضو هيئة التدريس يعدل بين طلابه في عطائه وتعامله ورقابته وتقويمه لأدائهم ويصون كرامتهم ويعي حقوقهم ويستثمر أوقاتهم بكل مفيد وهو بذلك لا يسمح باتخاذ دروسه ساحة لغير ما يعنى بتعليمه في مجال تخصصه.
- عضو هيئة التدريس نموذج للحكمة والرفق يمارسهما ويأمر بهما ويتجنب العنف وينهى عنه ويعود طلابه على التفكير السليم والحوار البناء وحسن الاستماع إلى آراء الآخرين والتسامح مع الناس والتخلق بالخلق الحسن في الحوار.
- يعزز عضو هيئة التدريس لدى الطلاب الإحساس بالانتماء كما ينمي لديهم أهمية التفاعل الإيجابي مع الثقافات ومعطيات التطوير الأخرى.

٢-٤-٣ عضو هيئة التدريس وزملائه والإدارة:

- الثقة المتبادلة والعمل بروح الفريق الواحد هما أساس العلاقة بين عضو هيئة التدريس وزملائه وبين عضو هيئة التدريس والإدارة الجامعية.
- يدرك عضو هيئة التدريس أن احترام قواعد السلوك الوظيفي والإلتزام بالأنظمة والتعليم الجامعي وتنفيذها والمشاركة الإيجابية في نشاطات المعهد والجامعة وفعاليتها المختلفة أركان أساسية في تحقيق أهداف مؤسسة التعليم الجامعي.

٢-٤-٤ عضو هيئة التدريس والمجتمع:

- عضو هيئة التدريس أمين على كيان الوطن ووحدته وتعاون أبنائه يعمل جاهداً لتسود المحبة المثمرة والاحترام الصادق بين المواطنين جميعاً وبينهم وبين أولى الأمر منهم تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره وتمكيناً لنمائه وإزدهاره وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات الإنسانية الراقية.



- عضو هيئة التدريس موضع تقدير المجتمع واحترامه وثقته وهو لذلك حريص على أن يكون فى مستوى هذه الثقة وذلك التقدير والاحترام.
- عضو هيئة التدريس عضو مؤثر فى مجتمعه تعلق عليه الآمال فى التقدم المعرفى والإرتقاء العلمى والإبداع الفكرى والإسهام الحضارى ونشر هذه الشرائل الحميدة بين طلابه.
- عضو هيئة التدريس صورة صادقة للمثقف المنتمى إلى وطنه الأمر الذى يلزمه توسيع نطاق ثقافته وتنويع مصادرها ليكون قادراً على تكوين رأى ناضج مبنى على العلم والمعرفة والخبرة الواسعة يعين به طلابه على سعة الأفق ورؤية وجهات النظر المتباينة باعتبارها مكونات ثقافية تتكامل وتتعاون فى بناء الحضارة الإنسانية.

٥-٢ المادة الخامسة : حقوق وواجبات الطلاب

يجب أن تتوفر للطلاب كل الشروط الممكنة قصد السماح له بالتطوير بانسجام ضمن العملية التعليمية والبحثية داخل المعهد والجامعة باعتباره الملتقى الأساسى للمعرفة وذلك فإن لديه حقوقاً لا يكون لها أى معنى إلا إذا كانت مقرونة بمسئولية تشتمل على جملة من الواجبات :

١-٥-٢ حقوق الطالب:

١-١-٥-٢ المبادئ:

- يتمتع الطالب بحقه فى التعليم وإعداد البحوث ومن أجل ذلك فمن حقه أن يخضع لإطار نوعى قائم على استعمال مناهج علمية حديثة وملائمة وعلى أن يسود الاحترام للطالب وحفظ كرامته.
- يجب ألا يتعرض لأى تمييز أو تفرقة مرتبطة بالجنس أو الدين أو خاصية أخرى.



- يتمتع الطالب بحرية التعبير والرأى فى ظل احترام القواعد المتعلقة بواجباته.

٢-١-٥-٢ الجوانب العلمية والبحثية:

- للطالب الحق فى تعليم حديث وله الحق فى الحصول على تقييم منصف وحيادي.
- للطالب الحق فى الحصول على مضمون توصيف البرامج التعليمية والمقررات الدراسية منذ بداية العام الجامعي وأن تكون الوسائل المساعدة متاحة له.
- يجب إعلان النتائج للطلاب فى أماكن ظاهرة وواضحة وألا تتجاوز الفترة المحددة من طرف لجان الكنترول والامتحانات والرد على أى شكوى للطالب.
- للطالب الحق فى تقديم طعن إذا أعتبر نفسه مظلوماً أثناء تصحيح الاختبارات والامتحان النهائي.
- للطالب المسجل فى الدراسات العليا الحق فى اختيار موضوع البحث.

٣-١-٥-٢ وسائل العمل:

- يحق للطالب التعرف على المعلومات المتعلقة بالمعهد كمؤسسة جامعية ينتمى إليها لا سيما نظامها الداخلى.
- للطالب الحق فى النظافة والأمن فى المحيط الذى يدرس فيه.
- للطالب الحق فى الاستفادة من خدمات المكتبة ووحدة النظم والمعلومات.

٤-١-٥-٢ التنظيم الطلابي:

- يمكن للطالب المشاركة فى نشاطات وحدة ضمان الجودة كمستفيد للخدمة وكذا أنشطة خدمة المجتمع المحيط وينطبق هذا أيضاً على الخريجين دون عوائق أو ضغوطات.



٢-٥-٢ واجبات الطلاب:

١-٢-٥-٢ المبادئ:

- على الطالب احترام كرامة ونزاهة أعضاء هيئة التدريس داخل أسرة المعهد وكذا الأسرة الجامعية.
- على الطالب احترام النظام المعمول به داخل المعهد.
- على الطالب احترام حق أعضاء هيئة التدريس بالمعهد فى حرية التعبير كما عليه أن يلتزم بمضمون النقد البناء.

٢-٢-٥-٢ السلوك الأخلاقى:

- على الطالب تقديم معلومات صحيحة ودقيقة عند تسجيله.
- على الطالب التحلي بالأخلاق الحسنة فى كل أعماله ونشاطاته.
- يجب على الطالب ألا يغش وألا يلجأ إلى انتحال أعمال الغير.
- الإلتزام بالنزاهة فى مراحل البحث العلمي أثناء تطبيقه من جمع المادة العلمية وإجراء التجارب المعملية والعلمية.

٣-٢-٥-٢ احترام المحيط:

- يجب على الطالب الامتناع عن إتلاف وتدمير المرافق والتي أعدت فى خدمته واحترام قواعد النظافة والأمن داخل المعهد.

٤-٢-٥-٢ الإجراءات فى حالة عدم احترام القواعد الأخلاقية:

- يتم اخبار الطالب مسبقاً بالأخطاء المنسوبة إليه وتبقى العقوبات المترتبة عليها والمنصوص عليها فى النظام الداخلى من صلاحية مجلس التأديب، وقد تصل هذه العقوبات إلى حد الوقف النهائي للطالب من البرنامج المقيد به وذلك طبقاً للائحة المعهد وقانون تنظيم الجامعات.



٢-٥-٣ شكاوى الطلاب:

شكاوى الطلاب قد تكون من عدة أسباب:

- (١) ملاحظة قصور فى البنية التحتية للمعهد مثل تجهيز القاعات والمعامل و فى هذه الحالة تحول الشكوى إلى مجلس المعهد لاتخاذ اللازم.
 - (٢) شكوى من محتوى المادة العلمية لمقرر معين:
 - إذا كانت الشكوى فردية يتم تحويل الشكوى الى كلا من أستاذ المقرر والمرشد الاكاديمى لبحث الشكوى ومناقشة عناصر ضعف الطالب.
 - إذا كانت الشكوى جماعية يتم تحويل الشكوى إلى مجلس القسم العلمي المختص والذي يقوم بدوره بمناقشة أستاذ المقرر.
 - (٣) شكوى بخصوص طريقة تعامل أحد أعضاء هيئة التدريس:
 - إذا كانت الشكوى فردية يتم تحويلها الى المشكو بحقه الذى يرد عليها ويتم إعادتها الى المرشد الاكاديمى الذى يوضح كفاءة الطالب وإنتظامه.
 - إذا كانت الشكوى جماعية يتم تحويل الشكوى إلى المشكو بحقه ويتم النظر فيها من خلال مجلس القسم العلمي المختص والمشرف الاكاديمى.
 - (٤) إذا كانت الشكوى من نتيجة الامتحانات النهائية توجه الشكوى إلى قسم الدراسات العليا والبحوث فى خلال أسبوعين من إعلان النتيجة والذي يقوم بتشكيل لجنة من أعضاء هيئة التدريس والتي تقوم بإعادة جمع ورصد الدرجات.
- و فى جميع الحالات السابقة يكون الرد فى خلال أسبوعين من تاريخ الشكوى ويتم تسليم الطالب خطاب رسمى بنتيجة التظلم عن طريق سكرتارية القسم و يوقع الطالب بإستلامه.**



٢-٦ المادة السادسة: حقوق وواجبات الإداريين والفنيين داخل المعهد

- ١- إن الأستاذ والطالب لا يشكلان العاملين الفاعلين الواحدين في الجامعة بل يعدان جزءاً من الكل الذي يضم أعواناً آخرين ضمن المؤسسة تشتمل مهامهم توفير الشروط المثلى التي تمكن الأستاذ من أداء وظيفة التعليم والبحث على أحسن وجه وتسهيل للطالب النجاح في مساره الدراسي.
- ٢- يجب أن تخضع الخدمة العمومية المقدمة من قبل المعهد إلى معايير نوعية والتي تقرر واجب معاملة الفاعلين فيها والمستفيدين منها بجدية واعتبار.
- ٣- وفي الواقع فإن معاملة الأستاذ والطالب باحترام في الميدان يملى على الإدارة تبنى سلوك مهذب ولائق في معاملاتها وتجنب أى شكل من أشكال التمييز الممنوع قانوناً.
- ٤- أما فيما يخص جديتها اتجاه الأستاذ والطالب فتقتضى منها خاصة السرعة في معالجة الملفات المعروضة عليها والتي تخصهما بصورة مباشرة كما يجب عليها الالتزام باعطائهم كل معلومة يطلبونها ولهم الحق في الحصول عليها.
- ٥- إن إدارة المعهد مكلفة بأداء مهمة في إطار المصلحة العامة بحكم الخدمات العامة التي يقدمها للمتعاملين معها إذ يجب عليها أن تؤدي هذه المهمة ليس فقط بفاعلية بل أيضاً في إطار احترام القيم الإنسانية.
- ٦- في كل الحالات تبقى الأعمال العلمية وأعمال البحث، مداولة اللجان، البرامج والمقررات، دورية الإمتحانات، النتائج وكل الأعمال ذات الصلة بالمناقشات واختيار اللجان وطرق الاختبار من الصلاحيات المقتصرة على المجالات العلمية ووحدات التعليم والبحث.

والله ولي التوفيق ،،،



NATIONAL INSTITUTE OF LASER ENHANCED SCIENCES

N. I. L. E. S
Cairo University



جامعة القاهرة

ملحقات



اتفاق عدم تضارب المصالح

يوم ، الموافق / /

أتعهد انا/.....

عضو لجنة أخلاقيات البحث العلمى بالمعهد القومي لعلوم الليزر – جامعة القاهرة.
وبعد علمى ان عضويتى باللجنة تستلزم منى الافصاح الكامل عن اى تضارب
للمصالح مع اى بحث يقدم للجنة من اجل المراجعته والتقييم وبعلمى انى ملزم اخلاقيا و
قانونياً بالافصاح عن تضارب مصالحى مع البحث ايجاباً او سلباً لرئيس اللجنة قبل او
فى بداية إجتماع اللجنة وبما يسمح للجنة بإتخاذ اللازم تجاه موقفى من مراجعة البحث
وعدم اشتراكى فى تقييمه وأقر بمعرفتى بأن مخالفة هذا الاتفاق غير قانونية وغير
أخلاقية.

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،،

رئيس لجنة اخلاقيات البحث العلمى



نموذج كتابة الشكوى

١- أسم الشاكى:-----

٢- الموضوع:-----

٣- هل تم الشكوى بخصوص هذا الموضوع من قبل:-----

ث- هل كان هناك رد فعل من إدارة المعهد:-----

ج- محتوى الشكوى فيما لا يزيد عن خمسة اسطر:-----

٦- الجهة المتقدم إليها الشكوى:-----

٧- تاريخ الشكوى:-----

٨- التوقيع:-----

ملحوظة:

- لا تقبل الشكوى بدون توقيع أو تاريخ محدد.
- تقدم الشكوى إلى لجنة الشكاوى التابعة إلى لجنة الجودة.